

عن الاباء الباء له على صفة صلى الله عليه وسلم فكانوا من صيغته يدرك  
القدره فعل الخبر الذي هو صرف النظر الى الاجتهاد الى ايدى صلى الله عليه  
وسلم قوله واذا كانت الاستطاعة عرضاً عنه بالتعبير بالاستطاعة ويكون  
عرضاً على ان الكلام من غير المعزلة في العبارة الحادثة لا القدره قوله ولا لا  
وقوع الفعل بالاستطاعة قبل لا يخفى ان من لا يقول بتأثير العبارة الحادثة  
كالاشعرية لا يدخل عنده الاستطاعة في وجود الفعل حتى يستحيل بدونها  
نع بغيره هذا الزمان للثابتين نتائج القدره اعني المعزلة لما مر من سقالاته  
بقا الاعراض وندفع البعض بقدره انه تعالى اذ ليست من قبيل الاعراض  
بل هي قديمه باقية حاله في الماهية للقدره الحادثة وفي قوله لو سلم  
اشارة الى ان على استقامه بقا الاعراض منفاً ولكن ان يقول بل للاستطاعة  
دخل عنده من لا يقول بتأثير القدره الحادثة ايضاً لتوقف وجود الفعل على  
مقارنتها له توقفت المشروط على شرطه قوله فلا نزاع في مكانه في الامثال  
عقب الزوال اي بان تنعدم القدره ويحدث مثلها فيكون لها بقا في الامثال  
على الاسفار الرجال الفعل في العلم ونحوه من الامور التي لا نزاع في جواز بقاها  
على متعلقاتها قوله واما اذ جعلت في اي واما اذ جعلت القدره التي بها الفعل  
هي المثل المتحد المتعارف اي لا السابق كما قيله صبيغة الحصر فقد اعترفتم  
بالخصا والقدره التي بها الفعل في المقارنه دون السابقة واعلم ان كلام الشارح  
ههنا وقال في شرح المقاصد يحصل منه ان الاشعرية وغيره من اهل السنة لا يدعون  
نفي المثل السابق على التمثل ان الفعل حاصل بالمقارن دون السابق وصباره الموافق  
تتبا في ذلك فانه قال الشيخ القدره مع الفعل فلا توجد قبله اي فضلاً عن تعليقها به  
وكلام الشارح بهذا الاعتبار محل بحث لكن الوجدان يوجد القول بوجود مثل  
سابق وقبه بعد نظماً في كتابنا الذي هو الراجح في تحرير جميع الجوامع القول في ذلك  
فليراجع من اراده قوله واما ما يقال اي جواباً عن السؤال يدل الجواب السابق

قوله

وقوله ففيه نظر جواب اما قوله لا استقامة ذلك اي لا يستعمل على الاعراض  
ان الحديث بها معنى لا نه قيام عرض بعرض وهو ممنوع واعتراض هذا بان المنتفع  
انما هو الوصف لوجوده اذ خور ان يثبت بالعرض معنى هو وصف اعتباري مثل  
رسوخ القدره قوله في الحاله الاولى هو المتعارف اليها بقوله اول ما يحدث من  
القدره قوله لا يقولون بامتناع المقارنه الزمانية بل يقولون ان الاستطاعة  
ليكون ان تعارض الفعل وان تسبقه وهذا اختلاف ما في شرح المواقف عن اكثر  
المعتزلة من اتفقوا على ان لا يستعمل تعارض القدره بالفعل حال حدوثه وفي قوله  
لا يقولون بامتناع المقارنه الزمانية رد للذين في الشق الاول من تنفي التعارض  
المعتزله بما يقال اعني قوله فقد نكرنا مذهبهم حيث جوار المقارنه للفعل  
القدره وقوله ولا يجوز ان يمتنع الفعل في الحاله الاولى لتقدم شرطه او وجوده  
مانع الى اخره رد للذين في الشق الثاني اعني قوله لو لم الحكم والترجيح من غير  
مرجح ومن هاهنا اي ومن النظر الى انه يجوز ان يمتنع الفعل في الحاله  
الاولى ولا تتعارض او وجود مانع ويجب في الثانية لتما المشرائط  
ذهب بعضهم هو الامام الرازي ويحتمل كلام الامام الرازي بوجوه من شرح المقاصد  
والمواقف انه ان اريد بالقدره القوة التي هي كقوة الافعال المختلفه سواء  
كملت تأثيرها جهات ام لم تكمل فلا شك في كونها قبل الفعل ومعها وبعد  
ولا في جوارز تعلقتها بالصدى بن اذ هي بحيث متى انضم اليها اراد له لحيال الصدين  
حصل ذلك الصلابة ومتى انضم اليها ارادة الضد الاخر حصل ذلك الاخر  
وان اريد القوة التي كملت جهات تأثيرها فلا يخفى في كونها مع الفعل بالزمان  
لا قبله ولا خفا في امتناع تعلقيها بالصدى بل بالمقارنه وبين مطلقاً ضرورة ان  
الشرايط المحتملة لهذا غير الشرايط المحتملة لذلك قال في شرح المقاصد  
الا ان الشيخ يعني لا شعري لما يقال بتأثير القدره الحادثة في معنى لا يحد فصار  
التأثير والمبداه ما يعبر الكسب الذي هو شات القوة الحادثة وذلك يحصل